الفصل العاشر

إستبدال المعاشات

تمهيـــــــد : حول ماهية إستبدال المعاش وخطة البحث
المبحث الأول : شروط الإستبدال (الإقتراض)
المبحث الثانى : تحديد رأس المال المستبدل (القرض)
المبحث الثالث : وقف العمل بالإستبدال (سداد القيمة الحالية لأقساط القرض المستحقة)

Sins2818

Sins2818

تمهيـــــــــــــد

حول ماهية إستبدال المعاش وخطة البحث

لم يرد نظام الإستبدال بمشروع قانون التأمين الإجتماعى الحالى للعاملين إكتفاء بقروض بنك ناصر، وقد رأت لجنة القوى العاملة بمجلس الشعب إضافة أحكامة لمشروع القانون نظرا لعدم إمكانية البنك الإقراض على آجال طويلة كما أن الإستبدال فى الظروف (الحالية أى فى عام ١٩٧٥) يعتبر وسيلة فعالة لمواجهة أعباء إجتماعية ملحة لا يستطيع المؤمن عليه أو صاحب المعاش مواجهتها بموارده المحدودة(١).

وهكذا تم تخصيص أحد فصول (الفصل الرابع) الباب العاشر (الخاص بالحقوق الإضافية) من قانون التأمين الإجتماعى، الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، لتنظيم أحكام الإستبدال وذلك فى مادة وحيدة (المادة ١٢٣) (٢) أثارت مناقشة بعض أعضاء مجلس الشعب ممن رأوا أن يكون الإستبدال لأى عدد من المرات باعتباره نظام رائع وعظيم يتم فى الغالب لمواجهة أعباء ضرورية لا فكاك منها لا ضرر منه طالما أنه غير جائز إلا بعد مرور ٢٠ سنة من الخدمة (٣)... ومن ناحية أخرى أبدى رئيس جلسة المناقشة أن نظام الإستبدال منتقد بطبيعته فنيا وإجتماعيا إذ يخل بكل أهداف قانون التأمينات الإجتماعية، كما أوضح مقرر لجنة القوى العاملة (٤) أن اللجنة رأت أن يتضمن مشروع القانون نظام الإستبدال رغم أنها تعلم أن فوائده مركبة وذلك باعتباره نظاما يحل العديد من مشاكل الموظفين خاصة أصحـــــاب الأولاد الذين قد يحتاجون

---

(١) من تقرير لجنه القوى العاملة المرفوع لمجلس الشعب.

(٢) تقابلها المواد ١٠٥ إلى ١٠٨ من القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٤.

(٣) السيد / عبد القادر البحراوى وايده فى ذلك السيد / مصطفى كامل مراد على أن يكون الباقى من المعاش الحد الأدنى للأجور.

(٤) السيد / محمد رجب السعدى.

Sins2818

إلى بعض الضوابط حماية لأصحاب المعاشات الصغيرة وحتى لا يكون الباقى من المعاش بعد الإستبدال ضئيلا.

ووفقا لقرار وزيرة التأمينات رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٦ المعدل بالقرار ٢٤ لسنة ١٩٩١ فان استبدال المعاشات (الإقتراض بضمان المعاشات أو الحق فيها) **يكون بالنسبة إلى معاشات الأجر الأساسى أو الحق فيها وفى حدود المبالغ التى يعتمدها مجلس إدارة الهيئة المختص لهذا الغرض فى كل سنة مالية:**

وقد إختلفت الأراء عند مناقشة القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ حول نظام الإستبدال وان انتصر الرأى الخاص بالإبقاء عليه كوسيلة فعالة لمواجهة أعباء إجتماعية ملحة لا يستطيع المؤمن عليه أو صاحب المعاش مواجهتها ولم يقتصر الأمر على إجازة الإستبدال بل أن لجنة القوى العاملة بمجلس الشعب إنتهزت فرصة تعديل بعض أحكام قانون التأمين الإجتماعى فرفعت من حدود الإستبدال وأطلقت عدد مراته[1].

ووفقا للفقرة الأخيرة من المادة (١٢٣) التى نظمت أحكام الإستبدال، ينظم القرار الوزارى ٨٤ لسنة ١٩٨٦ المعدل قواعد وشروط الإستبدال.

وبتحليل أحكام الإستبدال يتبين لنا أن استبدال المعاش عبارة عن نظام للإقراض توفره الهيئة القائمة على تنفيذ نظام التأمينات الإجتماعية للمتعاملين معها من أصحاب المعاشات أو المؤمن عليهم، وذلك بضمان معاشاتهم أو الحق فيها ، وذلك فى حالات وبشروط محددة يصدر بها قرار من وزير التأمينات.

---

(١) التقرير الحادى عشر للجنة القوى العاملة بمجلس الشعب، الفصل التشريعى الثانى، دور الإنعقاد العادى الأول، جلسة ١٩٧٧/٣/٢٢ وقد وافق مجلس الشعب على تعديل القانون بجلستى ١٩٧٧/٣/٢٩،٣٠.

Sins2818

وفى ظل هذا النظام يتحدد مبلغ القرض (رأسمال الجزء المستبدل من المعاش) **وفقا لعوامل ثلاثة : مبلغ القسط الشهرى الذى يستقطع من أجر المؤمن عليه أو معاش صاحب المعاش، ومدة التقسيط وأخيرا سن المستبدل (المقترض) فى تاريخ توقيع الكشف الطبى عليه مع مراعاة حالته الصحية نظرا لسقوط الأقساط لوفاته.**

وكأى قرض يتم الوفاء به بالتقسيط (أقساط شهرية على مدى ٥ أو ١٠ أو ١٥ عاما وفقا لما يحدده المقترض) **فانه يجوز للمقترض (المستبدل) أن يطلب فى أى وقت سداد القيمة الحالية لباقى أقساطه المستحقة وهو ما يسمى بوقف العمل بالإستبدال.**

ورغم إلغاء حالات الإستبدال فاننا نرى أهمية إعادة النص عليها.

وعلى ضوء ذلك كله نتناول بالدراسة نظام إستبدال المعاشات فى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: شروط الإستبدال.
المبحث الثانى: تحديد رأس المال المستبدل (مبلغ القرض) وما يستقطع منه وسلطات إعتماده.
المبحث الثالث: وقف العمل بالإستبدال (الوفاء بالقيمة الحالية للأقساط المتبقية).

Sins2818

المبحث الأول
شروط الإستبدال (الإقتراض)

وفقا للمادة (١٢٣) من قانون التأمين الإجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وقرار التأمينات رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٦، فانه يشترط لقبول طلب الإستبدال (الإقتراض) مايلى :

أولا : أن يكون طالب الإستبدال صاحب معاش أو صاحب حق فى معاش ومن العاملين بأحكام قانون التأمين الإجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ أو أية قوانين أخرى للمعاشات الحكومية **(١).**

ومن هنا فلا يجوز للمستحقين عن صاحب المعاش طلب استبدال جزء من معاشاتهم (الإقتراض بضمانها).

كما لا يجوز الإستبدال لأصحاب معاشات غير معاملين بأحكام قانون التأمين الإجتماعى أو أيه قوانين أخرى للمعاشات الحكومية ومثالهم أصحاب معاشات النقابات المهنية وأصحاب معاشات النظم الخاصة غير الحكومية.

هذا ويقصد بصاحب الحق فى المعاش المعامل بقانون التأمين الإجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ العامل باحدى وحدات الجهاز الإدارى للدولة أو أحدى الهيئات العامة أو احدى وحدات القطاع العام أو القطاع التعاونى أو القطاع الخاص، والذى تبلغ مدة أشتراكة فى تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة القدر الذى يتيح له الحق فى معاش فيما لو انتهت خدمته بالإستقالة فى تاريخ تقديم طلب الإستبدال.

ووفقا للمادة (١٨) والفقرة الثانية من المادة (٣٤) من قانون التأمين الإجتماعى، رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، فأن المدة التى تتيح الحق فى معاش يجب أن تتجاوز ١٩ عاما بالنسبة لمن تنتهى خدمته قبل بلوغه سن الستين (أو سن التقاعد المنصوص عليه بنظام التوظف

---

(١) م ١/١٢٣ من القانون ، م١ من القرار الوزارى.

Sins2818

المعـــامل بـه)، ويكفـى أن تتجـاوز ٩ سـنوات بالنـسبة لمـن يبـلغ سـن الستين (أو سن التقاعد المنصوص عليه بنظام التوظف المعامل به) وذلك بفرض إستمرار خضوعة لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بعد بلوغه هذا السن (مثال هؤلاء العاملون بوحدات الجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة والقطاع العام ممن تمد خدمتهم بقرار من السلطة المختصة).

ومن المتفق عليه أن المدد المحسوبة فى المعاش تشمل كل من المدد التالية :

١- المدد السابقة على الإشتراك فى نظام التأمين الإجتماعى والمتصلة بمدد الإشتراك فى هذا النظام والمحسوبة بالتالى فى المعاش ولكن بغير كامل النسب [١].

٢- المدد السابقة المضمونة لمدة الإشتراك المحسوبة فالمعاش.
ويجب أن نلاحظ هنا أن سنوات العمل أو النشاط التالية لبلوغ العامل سن العشرين والتى يتقدم بطلب لضمها لا تعتبر محسوبة فى المعاش إلا فى تاريخ أداء تكلفتها كدفعة واحدة أو تاريخ استحقاق أول قسط [٢].

وهكذا فاذا تم تقديم طلب الضم فى ١٩٩٨/٢/٥ وأبديت الرغبة فى الضم وكيفية أداء تكلفة الضم فى ١٩٩٨/٢/٧ ثم تم أداء تكلفة الضم كدفعة واحدة فى١٩٩٨/٢/١٠ فان السنوات المطلوب ضمها تعتبر محسوبة فى التاريخ الأخير، أما إذا تمثلت الرغبة فى أداء التكلفة بطريق التقسيط فان السنوات المطلوب ضمها لا تعتبر محسوبة فى المعاش إلا فى تاريخ إستحقاق أول قسط أى فى ١٩٩٨/٤/١(يبدأ التقسيط فى أول الشهر التالى لإبداء الرغبة أى إعتبارا من أجر مارس ١٩٩٨ المستحق فى نهايته).

---

(١) أى المدد المحسوبة كل سنة منها بواقع ١/٧٥ فى حالة استحقاق معاش وبواقع ٩% فى حالة استحقاق تعويض الدفعة الواحدة.

(٢) م ١/٤١ من القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.

Sins2818

ثانيا: ألا يزيد الجزء المستبدل من المعاش (قسط القرض) عن ثلث المعاش ويشترط ألا يقل ما يتبقى من المعاش بعد الإستبدال الحد الأدنى الرقمى للمعاش[١].

ووفقا لهذا الشرط فانه يتعين عند النظر فى طلبات الإستبدال المقدمة من المؤمن عليهم ممن لهم الحق فى معاش حساب المعاش الإفتراضى لكل منهم ، ونعنى بذلك المعاش المبكر الذى يستحق بفرض الإستقالة فى تاريخ تقديم طلب الإستبدال.

وعند تقدير جزء المعاش الذى يجوز إستبدالة (قسط القرض) تعتبر الإعانات والعلاوات الإجتماعية لأصحاب المعاشات والمستحقين جزءا من المعاش.

وعلى العكس من ذلك يستبعد من المعاش أو الحق فيه مايأتى[٢]**:**
- أجزاء المعاش السابق استبدالة.
- أية أقساط شهرية مستحقة على طالب الإستبدال للهيئة المختصة بما فيها أقساط الإستبدالات السابقة.

وقد أجيز لطالب الإستبدال أن يؤدى للهيئة المختصة القيمة الحالية لأقساط الإستبدالات السابقة المستحقة عليه (دفعة واحدة) فى مقابل عدم استبعاد القسط الشهرى المستحق عليه من معاشه أو الحق فيه.

هذا وفى بيان الأقساط الشهرية المستحقة على طالب الإستبدال للهيئة المختصة تشمل تلك الأقساط:

(أ) القسط الشهرى المستحق عن تكاليف ضم المدد السابقة. وبالطبع فان المقصود هنا القسط الشهرى المستحق عن ضم السنوات غير المحسوبة فى المعاش وكذا القسط الشهرى المستحق عن تعديل معدل حساب المدد المحسوبة فى المعاش بغير كامل النسب.

---

(١) م ١٢٣ من القانون بعد تعديلها.

(٢) م ٢ من القرار الوزارى رقم ٣١٢ لسنة ١٩٧٦.

Sins2818

(ب) القسط الشهرى لدين الهيئة التأمينية.
ويتمثل هذا بشكل أساسى فى القسط الشهرى المستحق عن مدة إعارة خارج الجمهورية بدون أجر أو أجازة خاصة بدون أجر أو أجازة دراسية بدون أجر. ويأخذ حكم ذلك القسط الشهرى لدين بنك ناصر الإجتماعى (بافتراض منحة بضمان المعاش أو الحق فيه).

ثالثا : ألا يكون الإستبدال لأكثر من مرة كل سنتين من تاريخ آخر استبدال ولو كانت سابقة على تاريخ العمل بقانون التأمين الإجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ **(١).**

هذا وقد صدر القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ فى ١٩٧٥/٨/٢٤ ونشر بالعدد ٣٥ تابع من الجريدة الرسمية الصادر فى ١٩٧٥/٨/٢٨ ليعمل به إعتبارا من أول الشهر التالى لتاريخ نشره أى أعتبارا من ١٩٧٥/٩/١(٢).

ومن ناحية أخرى فقد تم إطلاق عدد مرات الإستبدال بناء على التعديل الذى أدخل على قانون التأمين الإجتماعى.

هذا ويجوز لأسباب مبررة انقاص المدة البينية للإستبدالات (السنتين) إلى سنة واحدة.

رابعا : أن تكون صحة طالب الإستبدال (المقترض)، فى تاريخ توقيع الكشف الطبى عليه جيدة أو متوسطة **(٣).**

ويفهم هذا الشرط مما قرره القانون من سقوط أقساط الأستبدال بوفاة المستبدل هذا ويتم تحديد درجة صحة الطالب، بصفة نهائية، بمعرفة الجهة الطبية المختصة حيث تراعى قواعد الكشف الطبى الواردة

---

(١) الفقرة الثالثة من مادة الإستبدال بعد تعديلها.

(٢) م ٧ من قانون الأصدار.

(٣) م ٩ من القرار الوزارى رقم ٣١٢ لسنة ١٩٧٦.

Sins2818

بالجدول رقم ٤ الملحق بلائحة القومسيونات الطبية الصادرة بقرار وزير الصحة رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٧٤ (١).

ووفقا لقواعد الكشف الطبى المشار إليها بالفقرة السابقة يلاحظ ما يلى:

- توجد ثلاثة أنواع للحالة الصحية لطالبى إستبدال المعاش:

(أ) صحة من نوع جيد :
ويقصد بذلك خلو المستبدل من جميع الأمراض التى تستوجب إضافة سنوات إلى عمره.

(ب) صحة من نوع متوسط :
ويقصد بذلك أصابة المستبدل بأحد الأمراض التى تستوجب أضافة سنوات إلى عمره بقدر ما تستوجب الأمراض التى يسفر عنها الفحص.

(جـ) صحة من نوع ردئ :
ويقصد بذلك أصابة المستبدل بمرض من الأمراض التى تمنع الإستبدال (٢).

٢- تعتبر بيانات الكشف الطبى قائمة لمدة لا تتجاوز سنة من تاريخ توقيع الكشف.

---

(١) حددت هذه القواعد فى الأصل لطالبى الإستبدال المتعاملين مع الهيئة العامة للتأمين والمعاشات ثم إتفقت الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية مع الهيئة العامة للتأمين الصحى على إتباعها.

(٢) كحالات ضغط الدم التى يجاوز فيها الشق السيستولى ٢٣٠ أو يجاوز فيها الشق الدياستولى ١٣٠ وكالحالات التى تتجاوز فيها مقاسات القلب والأورطى الحدود الطبيعية للإستبدال وحالات أنيورزم جدار الأورطى وكالحالات التى يتضح فيها من فحص القلب بالرسام الكهربائى التذبذب الأذينى أو أنسداد الشرايين التاجية الحديث أو الغير مستقر بأنواعة أو السدة بالضفيرة الرئيسية أو الضفيرة اليسرى وكحالات الإنسكاب البللورى والخراجات الرئوية والتجمعات الصديدية البللورية وغيرها من الإلتهابات التقيحية بالصدر عامة والآورام الصدرية بأنواعها والأكياس الرئوية وكحالات تضخم الطحال الواضح أو الطحال المستأصل بسبب حالة مرضية وأورام البطن واستسقاء البطن ودوالى جدار البطن أوجدار الصدر والأورام الخبيثة غير المستأصلة بأنواعها وكحالات الشلل النصفى أو شلل الطرفين السفليين.

Sins2818

وهكذا يقتصر الكشف على المستبدل فى النواحى التى لم يستكمل فحصها خلال فترة السنة المشار اليها ، كما تعتبر صلاحية القرار الصادر عن صحة المستبدل قائمة لمدة سنة من تاريخ صدوره.

وهكذا إذا قررت الجهة الطبية المختصة رداءة صحة طالب الإستبدال فان طلبه يرفض ولا يجوز تجديد الكشف الطبى علية قبل مضى سنة على الأقل من تاريخ قرار الجهة الطبية.

ومن ناحية أخرى فإذا قررت الجهة الطبية المختصة أن صحة الطالب من نوع متوسط فانها تزيد على عمره عددا من السنوات بنسبة حالته الصحية ليصبح السن بعد هذه الزيادة أساسا لتحديد رأسمال الجزء المستبدل من المعاش (قيمة القرض).

خامسا : ألا يزيد سن المستبدل (المقترض) عن ٦٥ عاما فى تاريخ تقديم طلب الإستبدال.

ويستفاد هذا الشرط من مراجعة الفقرة الأولى من المادة (١٢٣) من القانون والتى تقضى بتحديد رأسمال المعاش المستبدل طبقا للجدول رقم (٧) المرافق للقانون (والذى ينتهى عند سن الخامسة والستين) وسن المستبدل فى تاريخ تقديم طلب الإستبدال (وحالته الصحية).

وهذا ووفقا لملاحظات الجدول رقم (٧) المرافق للقانون يراعى مايلى:

١ - فى حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.

٢ - يراعى فى حساب السن الإضافة التى تقررها الهيئة الطبية (لذوى الصحة من نوع متوسط).

وهكذا فأنه لا يجوز قبول طلب الإستبدال لمن تكون صحته جيدة ويبلغ سنة ، فى تاريخ تقدمة بالطلب ، خمسة وستون عاما ويوم واحد أو تكون صحته من نوع متوسط مع إضافة سنة واحدة إلى عمره الذى يبلغ أكثر من ٦٤ عاما ولو بيوم واحد، أو مع أضافة سنتين إلى عمره الذى يبلغ أكثر من ٦٣ عاما ولو بيوم واحد، أو مع إضافة ثلاث سنوات

Sins2818

إلى من يبلغ عمره أكثر من ٦٢ عاما ولو بيوم واحد، أو مع إضافة أربع سنوات إلى من يبلغ عمره أكثر من ٦١ عاما ولو بيوم واحد.

سادسا : لا يجوز أن يقل أو يزيد كسر الجنية من الجزء المستبدل من المعاش (قسط القرض) عن خمسين قرشا.

وهكذا فانه مع مراعاة أحكام الشرط الثانى من شروط الإستبدال فان جزء المعاش المستبدل (قسط القرض) يكون لنصف الجنيه ومضاعفاته.

ومن هنا فان الإستبدال لا يجوز إذا إنخفض صافى المعاش (الفعلى أو الإفتراضى) بعد خصم أقساط الإستبدالات السابقة التى لم يوقف العمل بها والأقساط الشهرية لديون الهيئة المختصة (أو دين بنك ناصر) عن الحد الأدنى الرقمى للمعاش ولو بقرش واحد.

Sins2818

المبحث الثانى
تحديد رأس المال المستبدل (القرض)

سبق أن أشرنا فى التمهيد إلى أن رأس المال المستبدل (مبلغ القرض) يتحدد على ضوء جزء المعاش المطلوب إستبداله (قسط القرض) ومدة التقسيط وسن المستبدل فى تاريخ توقيع الكشف الطبى عليه مع مراعاة حالته الصحية.

ولما كان الإستبدال (الإقتراض) يتم فى حدود مبالغ معينة يتم اعتمادها سنويا وحتى تتاح الفرصة لإجابه كافة طلبات الإستبدال فان إعتماد جزء المعاش المطلوب إستبداله (وبالتالى رأس المال المستبدل) يرتبط بالمستويات الوظيفية لقيادات الهيئة المختصة.

يتم حساب رأس المال المستبدل (مبلغ القرض) طبقا للجدول رقم (٧) المرافق لقانون التأمين الإجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وسن المستبدل (المقترض) فى تاريخ الصحية (تضاف للسن السنوات التى تزيدها الجهة الطبية المختصة لذوى الصحة المتوسطة) :

وفيما يلى نعرض بيانات الجدول رقم (٧) المرافق لقانون التأمين الإجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، ثم نورد بعض الأمثلة التطبيقية.

Sins2818

الجدول رقم (٧)
رأس المال المقابل لمعاش مستبدل قدره جنيه واحد

السن عند الإستبدال	لمدة ٥ سنوات	لمدة ١٠ سنوات	لمدة ١٥ سنة
	مليم جنيه	مليم جنيه	مليم جنيه
حتى سن ٤٠	٥٣ ٣٠٠	٩٤ ٨٠٠	١٢٦ ٦٠٠
٤١	٥٣ ٢٥٠	٩٤ ٦٠٠	١٢٦ ١٠٠
٤٢	٥٣ ٢٠٠	٩٤ ٤٠٠	١٢٥ ٦٠٠
٤٣	٥٣ ١٥٠	٩٤ ٢٠٠	١٢٥ ١٠٠
٤٤	٥٣ ١٠٠	٩٤ ٠٠٠	١٢٤ ٦٠٠
٤٥	٥٣ ٠٥٠	٩٣ ٧٠٠	١٢٤ ١٠٠
٤٦	٥٢ ٩٥٠	٩٣ ٤٠٠	١٢٣ ٥٠٠
٤٧	٥٢ ٨٥٠	٩٣ ١٠٠	١٢٢ ٧٠٠
٤٨	٥٢ ٧٥٠	٩٢ ٨٠٠	١٢١ ٩٠٠
٤٩	٥٢ ٦٥٠	٩٢ ٤٠٠	١٢١ ٠٠٠
٥٠	٥٢ ٥٥٠	٩١ ٩٠٠	١٢٠ ٠٠٠
٥١	٥٢ ٤٥٠	٩١ ٤٠٠	١١٨ ٩٠٠
٥٢	٥٢ ٣٠٠	٩٠ ٨٠٠	١١٧ ٧٠٠
٥٣	٥٢ ١٥٠	٩٠ ٢٠٠	١١٦ ٤٠٠
٥٤	٥٢ ٠٠٠	٨٩ ٥٠٠	١١٤ ٩٠٠
٥٥	٥١ ٨٠٠	٨٨ ٨٠٠	١١٣ ٣٠٠
٥٦	٥١ ٦٠٠	٨٨ ٠٠٠	١١١ ٦٠٠
٥٧	٥١ ٣٥٠	٨٧ ١٠٠	١٠٩ ٨٠٠
٥٨	٥١ ١٠٠	٨٦ ١٠٠	١٠٧ ٩٠٠
٥٩	٥٠ ٨٠٠	٨٥ ١٠٠	١٠٥ ٨٠٠
٦٠	٥٠ ٥٠٠	٨٤ ٠٠٠	١٠٣ ٦٠٠
٦١	٥٠ ١٥٠	٨٢ ٨٠٠	٠٠٠ ٠٠٠
٦٢	٤٩ ٨٠٠	٨١ ٤٠٠	٠٠٠ ٠٠٠
٦٣	٤٩ ٣٥٠	٧٩ ٩٠٠	٠٠٠ ٠٠٠
٦٤	٤٨ ٩٠٠	٧٨ ٣٠٠	٠٠٠ ٠٠٠
٦٥	٤٨ ٤٠٠	٧٦ ٧٠٠	٠٠٠ ٠٠٠

ملاحظات :

١ - فى حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.

٢- يراعى فى حساب السن الإضافة التى تقررها الهيئة الطبية المختصة، وفقا للحالة الصحية لطالب الإستبدال، وتظل نتيجة الكشف الطبى صالحة لإتمام إجراءات الإستبدال لمدة سنة من تاريخ صدور قرار الهيئة الطبية المختصة.

٣- لا يجوز الإستبدال لمن تقرر الهيئة الطبية المختصة ان صحته من نوع ردئ.

٤- لا يجوز الإستبدال لمن تجاوز سن الخامسة والستين وذلك بمراعاة ما جاء بالبند (٢).

Sins2818

هذا ويخصم من رأسمال الإستبدال القيمة الحالية للأقساط المتبقية للإستبدالات السابقة ويستثنى من هذا الحكم حالات الإستبدال للأسباب الآتية:

أ) مواجهة تكاليف العمليات الجراحية العاجلة والمتفق على إجرائها فعلا للمؤمن عليه أو صاحب المعاش أو زوج أى منهما أو أولاده بشرط تقديم المستندات المؤيدة وعلى أن يتم التحقيق من ضرورة إجراء العملية الجراحية بمعرفة الجهة الطبية المختصة وبشرط ألا يكون المريض منتفعا بنظام تأمين المرض أو نظام آخر للعلاج يكفل إجراء العملية الجراحية المطلوب الإستبدال لمواجهة نفقاتها.

ب) مواجهة تكاليف الزواج الأول للمستبدل ولكل من أولاده إذا قدم الطلب خلال سنتين من تاريخ عقد الزواج.

مثال (١٩) : فى ١٩٩٨/٣/٥ تم توقيع الكشف الطبى على أحد المؤمن عليهم (من مواليد ١٩٥٨/٣/١) وذلك لإستبدال جنيهين من معاشة لمدة ١٥ سنة ، فاذا ما تبين توافر شروط الإستبدال وتبين أن صحته جيدة ووفق على طلبه فان راسمال الجزء المستبدل من المعاش (مبلغ القرض) يتحدد كما يلى :

١٢٦,١ جنيه (رأس المال المقابل لمعاش مستبدل قدره جنيه واحد لمدة ١٥ سنة لطالب أستبدال سنة ٤١ سنة) **×** ٢ (جزء المعاش المستبدل)= **٢٥٢,٢ جنيه.**

مثال (٢٠) : إذا فرض فى المثال السابق أن الكشف الطبى أوضح أن صحة الطالب من نوع متوسط مع أضافة أربع سنوات إلى عمره فان رأسمال الجزء المستبدل من المعاش (مبلغ القرض) يتحدد كما يلى :

١٢٤,١ جنيه (رأس المال المقابل لمعاش مستبدل قدره جنيه واحد لمدة ١٥ سنة لطالب إستبدال سنة ٤٥ سنة) **×** ٢ (جزء المعاش المستبدل)=**٢٤٨,٢ جنيه.**

ملحوظة: وفقا للفقرة الرابعة من المادة (١٢٣ معدله) من قانون التأمين الإجتماعى فان الإستبدال يعتبر قائما إبتداء من تاريخ قبول تقدير رأس المال المستبدل ويقتطع القسط مقدما من الأجر أو المعاش.

ووفقا للفقرة الخامسة من المادة (١٢٣ معدلة) المشار أليها يفرض رسم مقداره جنيه واحد عن كل أستبدال.

Sins2818

ووفقا للإتفاق الذى تم بين كل من الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى والهيئة العامة للتأمين الصحى يوجه ٦٥ % من رسم الإستبدال للهيئة الأخيرة.

وهكذا تخصم من مبلغ رأس المال المستبدل، عند صرفه، المبالغ التالية:

١ - رسم الإستبدال وقدره جنيه واحد.

٢ - قسط الإستبدال المستحق عن جزء الشهر الذى تم فيه قبول تقدير رأس المال ، ويحسب من تاريخ قبول تقدير رأس المال إلى نهاية هذا الشهر وعلى أساس أن الشهر ٣٠ يوما (قيمة القسط الشهرى الكامل مقسوما على ٣٠ ومضروبا فى عدد الأيام المتبقية من الشهر).

٣ - قيمة قسط الإستبدال عن الشهر التالى للشهر الذى تم فيه قبول تقدير رأس المال.

مثال (٢١): بلغ رأس المال المستبدل لجزء من المعاش قدره جنيهان ولمدة ١٥ سنة ٢٥٢ ج ، ٢٠٠ م ، فأذا قام المستبدل بالتوقيع بقبول هذا التقدير فى ١٦ / ٣/ ١٩٩٨ فأن رأس المال الذى يتعين صرفه يتحدد كالآتى :

	قرش	جنيه
راسمال الجزء المستبدل من المعاش (مبلغ القرض)		**٢٥٢ ٢٠**
يخصم منه :		
رسم الإستبدال	**١,٠٠**	
قسط الإستبدال عن جزء الشهر الذى تم فيه قبول التقدير (١٥/٣٠ × ٢ ج).	**١,٠٠**	
قسط شهر أبريل (الواجب الأداء ١/٤).	**٢,٠٠**	**٤,٠٠**
مبلغ الإستبدال الواجب صرفه للمستبدل مع إستقطاع الأقساط إعتبارا من ١٩٩٨/٥/١.		**٢٤٨ ٢٠**

Sins2818

المبحث الثالث
وقف العمل بالإستبدال
(سداد القيمة الحالية لأقساط القرض المستحقة)

وفقا للفقرة السادسة من المادة (١٢٣ معدلة) من القانون يجوز للمستبدل فى أى وقت أن يطلب وقف العمل بالإستبدال مقابل أداء مبالغ للصندوق التابع له.

وقد رأينا فى الشرط الثانى من شروط الإستبدال أن المستبدل قد يلجأ إلى ذلك عند تقديم طلب أستبدال جديد وذلك حتى لا يستبعد قسط الإستبدال السابق من معاشة أو الحق فيه وذلك عند تقدير جزء المعاش الجديد الذى يجوز إستبداله، ومن المتصور أن يتم ذلك أذا كانت مدة تقسيط الإستبدال السابق قد إقتربت من نهايتها.

ومن ناحية أخرى فإن وقف العمل بالإستبدال قد يتعين أجراؤه عند صرف المستحقات التأمينية للمستبدل كما فى حالة إستحقاق تعويض الدفعة الواحدة لصاحب المعاش أو للمؤمن عليه صاحب الحق فى المعاش بسبب الهجرة (مصرى) أو مغادرة البلاد نهائيا أو الإشتغال فى الخارج بصفة دائمة أو الإلتحاق بالبعثة الدبلوماسية فى سفارة أو قنصلية دولته(أجنبى) [١].

هذا ووفقا للقرارات الوزارية الصادرة فى شأن قواعد الإستبدال فإن المبالغ الواجب ردها للهيئة المختصة لوقف العمل بالإستبدال تتحدد طبقا للجدول المرفق بها ووفقا لسن المستبدل فى تاريخ وقف العمل بالإستبدال والمدة المتبقية لإنتهاء العمل بالإستبدال ، ويقف تحصيل أقساط الإستبدال إعتبارا من أول الشهر التالى لتاريخ أداء المبالغ الواجب ردها.

---

(١) م ٢٣ ، ٢٤ من القانون.

Sins2818

وهكذا فطالما أن الإستبدال عبارة عن قرض يتحدد مبلغة بالقيمة الحالية لأقساطه مع مراعاة سن المقترض وحالته الصحية فى تاريخ الإقتراض فإن وقف العمل بالإستبدال عبارة عن رد القيمة الحالية لأقساط القرض المتبقية مع مراعاة سن المقترض وحالته الصحية فى تاريخ الرغبة فى سداد باقى أقساط القرض.

هذا ووفقا لملاحظات جدول وقف العمل بالإستبدال يراعى ما يلى:

١ - يتحدد سن المستبدل وقت وقف العمل بالإستبدال بالسن التى تم على أساسها حساب رأس المال المقابل للمعاش المستبدل (وهى دائما سنوات كاملة) مضافا اليها عدد السنوات الكاملة المنقضية من تاريخ بدأ العمل بالإستبدال [١] حتى تاريخ وقف العمل به [٢].

٢- تحدد المدة المتبقية لوقف العمل بالإستبدال بقسمة عدد الدفعات الشهرية الواجب تحصيلها من تاريخ وقف العمل بالإستبدال حتى تاريخ انتهاء مدته الأصلية على ١٢.

٣- لحساب المبلغ المقابل لمدة تتضمن كسرا من السنة تتبع طريقة النسبة والتناسب بين المدتين الصحيحتين اللتين تقع بينهما المدة المطلوبة.

مثال (٢٢): فى ١٩٩٥/٣/٥ تم توقيع الكشف الطبى على أحد المؤمن عليهم ذوى الحق فى المعاش وذلك لإستبدال ثلاثة جنيهات من معاشه على مدى ١٥ سنة ، فاذا ما تبين توافر شروط الإستبدال وان صحة العامل من نوع متوسط ويضاف إلى عمره سنتان ، ثم تم تقدير رأسمال الجزء المطلوب استبداله بعد اعتماده واخطر العامل به فأعلن قبوله له فى ١٩٩٥/٦/١٦ وتم صرفه اليه ، ثم طلب فى ١٩٩٨/٩/٢٠ وقف العمل بالإستبدال فان المبلغ المطلوب رده إلى الصندوق مقابل ذلك يتحدد، بافتراض أن العامل من مواليد ١٩٥٠/٣/٢ كما يلى :

---

(١) تاريخ قبول تقدير رأس المال المستبدل.

(٢) يقف تحصيل أقساط الإستبدال إعتبارا من أول الشهر التالى لتاريخ أداء المبالغ الواجب ردها.

Sins2818

السن وقت وقف العمل بالإستبدال

= السن التى تم على أساسها حساب مبلغ الإستبدال

+ عدد السنوات الكاملة من بدءالعمل بالإستبدال حتى وقف العمل به = (العمر فى تاريخ توقيع الكشف الطبى بعد جبر كسر السنة إلى سنة + السنوات التى أضافتها الجهة الطبية المختصة) + عدد السنوات الكاملة من قبول تقدير مبلغ الإستبدال حتى أول الشهر التالى لأداء المبالغ الواجب ردها.

= (٤٦ + ٢) + ٣ = ٥١ سنة

المدة المتبقية لوقف العمل بالإستبدال

= عدد الدفعات الشهرية من تاريخ وقف العمل بالإستبدال حتى تاريخ انتهاء مدته الأصلية.

= أول الشهر التالى لإنتهاء مدة الإستبدال الأصلية - أول الشهر التالى لأداء المبالغ الواجب ردها.

= ٢٠١٠/٧/١ - ١٩٩٨/١٠/١

= ٩ شهر، ١١ سنة

المبلغ المطلوب رده

= القيمة الحالية لدفعة شهرية قدرها ثلاثة جنيهات مدتها٩ شهر، ١١ سنة.

= ٣ (معامل المدة ١١ سنة بجدول وقف العمل بالإستبدال المقابل للسن وقت وقف العمل بالإستبدال + ٩/١٢ من الفرق بين معامل المدة ١٢ سنة ومعامل المدة ١١ سنة).

= ٣ [٩٧,٧٥٠ + ٣/٤ (١٠٣,٦٥٠ - ٩٧,٧٥٠)]

= ٣ (٩٧,٧٥٠ + ٣/٤ × ٥,٩٠٠)

= ٣ × ١٠٢,١٧٥

= ٣٠٦,٥٣ جنيه

Sins2818

Sins2818